

الفساد وعلاقته بحوادث المرور

Corruption And Its Relationship To Traffic Accidents

تاريخ القبول: 2019/05/15

تاريخ الإرسال: 2019/05/02

هذا وقد خلصت هذه الورقة البحثية في الأخير إلى أن التزايد الهائل في حوادث المرور على مستوى العالم بصفة عامة وفي الجزائر بصفة خاصة، مرده للعديد من الأسباب التي ساهم فيها الفساد بمختلف أنواعه الدور البارز فيها، وذلك من خلال اسهامه في غرس وتتمية روح اللامبالاة واللامسؤولية وعدم إحترام القانون بصفة عامة وقانون المرور بصفة خاصة.

الكلمات المفتاحية: حوادث المرور؛ الفساد؛ الفساد الأخلاقي؛ الفساد الإداري؛ الفساد المالي.

Abstract:

The right to life and the right to health are the most important rights that the human, strives to preserve for as long as possible. However, these rights may be lost at any time as a result of a traffic accident caused by the indirect corruption which is rambled in the traffic system.

This research paper aims to highlight the role of corruption in the aggravation of traffic accidents through two principal axes. The first one includes the conceptual

رفيقة بسكري^(*)جامعة باتنة 1- الجزائر
rafikabiskri@gmail.com

عبلة ورغي

جامعة باتنة 1- الجزائر
Abla.Ouarghi@yahoo.com**ملخص:**

يعتبر الحق في الحياة والحق في الصحة من أهم الحقوق التي يسعى الإنسان جاهدا للحفاظ عليهما لأطول مدة ممكنة، غير أن هذه الحقوق قد تضيع من الإنسان ويفقدتها في أية لحظة نتيجة حادث مرور، كان سببه الغير المباشر الفساد الذي استشرى في المنظومة المرورية.

وعليه هدفت هذه الورقة البحثية إلى إبراز دور الفساد في تفاقم حوادث المرور، وذلك من خلال محورين رئيسيين، حيث تضمن المحور الأول الإطار المفاهيمي للموضوع، في حين تضمن المحور الثاني دور الفساد في تفاقم حوادث المرور.

(*)- المؤلف المراسل.

principal role in instilling and developing a spirit of indifference, responsibility and lawlessness in general and the traffic law in particular

Key Words:

Traffic accidents; corruption; moral corruption; administrative corruption; financial corruption.

framework of the subject, while the second one includes the role of corruption in the aggravation of traffic accidents

This research paper concludes that the massive traffic accidents in the world in general and in Algeria in particular are due to many motives in which corruption contributed in its different types a

مقدمة:

تعد حوادث المرور من أكثر الظواهر الإجتماعية التي تعاني منها جل دول العالم، وذلك نتيجة لما تخلفه من خسائر جمة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي سيما على العنصر البشري، حيث تستمر حوادث المرور في حصد ملايين الأرواح سنويا، الأمر الذي جعلها تصنف من طرف المنظمة العالمية للصحة من ضمن الأسباب الرئيسية للوفاة في العالم، وذلك بتمركزها في المرتبة الثالثة، بمعدل ضحية كل ربع ثانية. وهو الأمر الذي دفع بالدول في مختلف انحاء العالم إلى تكثيف جهودها في البحث عن حلول وإجراءات وقائية من شأنها الحد من انتشار هذه الظاهرة التي أضحت تهدد وجود الإنسان وأمنه وسلامته. هذا ولعل أول خطوة في سبيل إيجاد حلول جذرية لمشكلة حوادث المرور يكون بمعرفة أسباب هذه الظاهرة من أجل معالجتها. وتبعاً لذلك أرجع الباحثون والدارسون لهذه الظاهرة في مختلف التخصصات (القانون، علم الاجتماع، الإقتصاد، الهندسة...) السبب الرئيسي لهذا التزايد الهائل والمستمر لحوادث المرور في مختلف دول العالم لأسباب رئيسية مباشرة تتعلق بكل من العنصر البشري والمركبة والطريق، ولأسباب غير مباشرة يعتبر فيها الفساد بمختلف أنواعه متصدر قائمة هذه الأسباب، وعلى هذا الأساس نطرح التساؤل التالي: كيف يسهم الفساد بمختلف أنواعه في تفاقم حوادث المرور؟

وعليه هدفت هذه الورقة البحثية بصفة أساسية إلى استنباط و إبراز العلاقة الموجودة بين حوادث المرور والفساد بمختلف أنواعه، بالإضافة إلى التطرق للمفاهيم الأساسية للموضوع. وعلى هذا الأساس تم اعتماد التقسيم التالي الآتي:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للموضوع.



المحور الثاني: دور الفساد في تفاقم حوادث المرور.

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للموضوع

تعتبر كل من حوادث المرور والفساد من قضايا الساعة التي تعمل كل الدول جاهدة على مكافحتها؛ غير أنه لمكافحة هاتين الظاهرتين وجب قبل كل شيء التعرف على ماهيتهما، وذلك من خلال تحديد المقصود بهما وأسباب انتشارهما، بالإضافة لتحديد الآثار السلبية الناتجة عليهما.

أولا- تعريف حوادث المرور:

بالرجوع إلى مختلف قواميس اللغة فإننا نجد أن لفظ "حادث" يعبر ويدل على شيء غير متوقع ويخلف آثار وأضرار غير مرغوب فيها⁽¹⁾. أما من الناحية الاصطلاحية وبالضبط من ناحية التعريف القانوني، فإننا لا نكاد نجد تعريف قانوني لمصطلح "حوادث المرور"، فمعظم النصوص القانونية المتعلقة بالمرور بصفة عامة لم تعطي تعريفا لمصطلح "حادث مرور"، سواء في التشريعات الغربية (لتشريع الفرنسي)، أو في التشريعات العربية (لتشريع الجزائري)، باستثناء المشرع المغربي الذي كان مبادرا وأعطى تعريفا قانونيا لحوادث المرور في الفقرة الأخيرة من المادة 44 من مدونة السير وعرفها بأنها: "كل حادثة مفتوحة للسير العمومي تتورط فيها على الأقل مركبة وتتسبب في ضرر جسماني أو مادي"⁽²⁾. هذا لا يعد غياب نص قانوني يعرف حوادث المرور تقصيرا من طرف المشرع أو عيبا في التشريع، وذلك باعتبار أن مهمة إعطاء تعريفات منوطة بالفقه بالدرجة الأولى؛ هذا الأخير الذي كان له الفضل في تعريف حوادث المرور من الناحية الاصطلاحية، فعرفها بأنها "كل حالة اصطدام أو تدهور تقع على الطريق، ويكون أحد أطرافه على الأقل وسيلة من وسائل النقل، وينتج عنه خسائر مادية أو إصابات، أو قتلى"⁽³⁾. أو هي "كل ما يحدث جراء استخدام المركبة، وينتج عنه إزهاق للأرواح، أو إصابات جسمية أو خسائر في المعدات والممتلكات، وأن الأفراد يتورطون فيها دون توقع أو معرفة مسبقة"⁽⁴⁾.

نستنتج مما سبق أن لوصف حادث ما على أنه حادث مرور يجب أن يتوفر على العناصر التالية:

1- أنه نتاج عن استخدام مركبة:

بالرجوع إلى تعريف حوادث المرور والمادة الثالثة (03) من الأمر 03-09⁽⁵⁾ المتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها ، نستنتج أنه من خصائص المركبة أن تكون مركبة برية ، وبالتالي لا تعبر حوادث سقوط الطائرات وغرق السفن... الخ من قبيل حوادث المرور ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى يشترط البعض الآخر ، أن تكون المركبة محددة في التشريع ، لذا تلجأ جل التشريعات في مختلف الدول بذكر مختلف وسائل النقل الموجودة على ترابها في قوانين المرور ، والتي تعتبر حوادثها حوادث مرور.

2- أن يكون هذا الحادث على مستوى طريق:

الملاحظ أن معظم التعريفات لم تشترط أن يتم الحادث على مستوى طريق عام لوصفه بحادث مرور؛ فكل الحوادث التي تقع على الطرق العامة والخاصة والناطقة عن تدخل مركبة برية هي حوادث مرور. وقد عمد إلى عدم التفريق بين الطرق العامة والخاصة في حوادث المرور لحماية المضرور وضمان تعويض عادل له.

3- أنها تتم بصفة مفاجئة:

أي أن حوادث المرور تكون بصفة مباغتة لا متوقعة ، أي أن سائق السيارة لا يخطط ولا يتوقع حدوث حادث مرور ، فحوادث المرور تكون خارجة عن إرادة السائق.

4- أنها تخلف خسائر:

والخسائر هي النتائج السلبية التي يخلفها حادث ما أو واقعة ما أو ظاهرة ما. ومن الخسائر التي تخلفها حوادث المرور الأضرار الجسدية كالكسور والجروح ، أو الأضرار المادية كوقوع تشوه في السيارة مما يؤدي بانخفاض سعرها.

ثانيا- أسباب حوادث المرور:

في حقيقة الأمر تختلف التقسيمات الفقهية بالنسبة لأسباب حوادث المرور غير أنها تبقى تنحصر في ثلاث أسباب رئيسية هي:

1- السائق:

يعتبر السائق في كثير من الحالات هو المتسبب الرئيسي في حوادث المرور ، حيث أكدت الإحصائيات الأخيرة للمديرية العامة للأمن الوطني أن ما يقارب 92 بالمائة من

حوادث المرور يكون العنصر البشري هو المتسبب الرئيسي فيها ، وذلك نتيجة تأثيره بعدة عوامل أهمها:

أ- العامل الصحي: يعتبر العامل الصحي مطلباً أساسياً يجب توافره لدى كل سائق، ذلك أن أي خلل أو ضعف في الرؤيا ، أو في اللياقة البدنية أو السلامة الذهنية ، أو شعور بالتعب ، أو إرهاق ، أو نعاس ، يمكن أن يؤدي بالسائق إلى ارتكاب حادث مرور. هذا كما تجدر الإشارة هنا أن الشعور بالتعب أو الإرهاق أو النعاس يمكن أن يكون ناتج عن إجهاد أو قلة النوم كما يمكن أن يكون ناتج عن تناول أدوية يكون لها مثل هذا التأثير، لذا يستحسن قراءة النشرة الخاصة بكل دواء يتناوله السائق.

ب- المعرفة والخبرة: يعتبر الجانب المعرفي مهماً جداً بالنسبة للسائق، والذي تلعب فيه مدارس السياقة دوراً مهماً ، حيث تعمل هذه الأخيرة على تلقين المترشح أهم الدروس النظرية والتطبيقية المتعلقة بسياسة المركبة ، مما يجعل المترشح يكتسب أساسيات السياقة التي تساهم في حمايته من الكثير من حوادث المرور ، التي يمكن أن يتعرض لها. هذا ويبقى الوقت والممارسة هي الكفيلة بإعطاء المترشح الخبرة اللازمة ، ومهارة التعامل مع مختلف الطرق وصعوباتها ، والتي تعمل على حمايته من مختلف الحوادث التي يمكن أن يتعرض لها نتيجة هذه الظروف الصعبة.

ج- الجانب النفسي: أكدت الدراسات في علم النفس أن الأشخاص العدوانيون والذي يتميزون بالغضب والقلق السريع والأنانية أكثر تعرضاً لحوادث المرور ، حيث تجعلهم هذه الصفات لا يحكمون عقولهم مما يجعلهم يرتكبون تجاوزات خطيرة أثناء السياقة تؤدي بهم في كثير من الأحيان إلى حوادث مرور خطيرة.

2- المركبة:

لقد عرف المشرع الجزائري المركبة في القانون 09-03 المتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها في المادة الثالثة منه ، على أنها "كل وسيلة نقل برية مزودة بمحرك للدفع أو غير مزودة بذلك ، تسيير على الطريق بوسائلها الخاصة أو تدفع أو تجر" ، وبالتالي وكما سبق الإشارة ، المشرع الجزائري لم يشترط في وسيلة النقل أن تكون مزودة بمحرك لتخضع لأحكام هذا القانون ، فأخضع بذلك الدراجات الهوائية والعربة التي يجرها حصان لأحكام هذا القانون ، واعتبر حوادثها حوادث مرور؛ إلا أنه



ومن جهة أخرى تبقى حوادث المرور الناتجة عن العربات التي تجرها البهائم والحيوانات نادرة جدا في عصر حققت فيه وسائل النقل الحديثة طفرة نوعية، حيث أصبحت الأعطاب التقنية للمركبات من الأسباب الرئيسية لحوادث المرور، إذ صنف المركز الوطني للأمن والوقاية عبر الطرق⁽⁶⁾ حوادث المرور الناتجة عن الأعطاب التقنية للمركبة في المرتبة الثانية بعد العنصر البشري بنسبة 3.31% والتي تكون ناتجة في أغلب الأحيان أما عن انفجار الأطر أو وجود خلل في جهاز التوجيه أو مكابح غير فعالة، أو انعدام الأضواء أو ضعف الإضاءة إلى غير ذلك من الأعطاب التقنية التي تكون نتيجة أهمال السائقين للفحص والصيانة الدورية للمركبة؛ وتبعاً لذلك اشترط وألزم المشرع الجزائري أصحاب المركبات إخضاع هذه الأخيرة للرقابة التقنية في آجال محددة قانوناً تحت طائلة توقيع عقوبات. حيث تعمل الرقابة التقنية على التأكد من حالة صيانة السيارة ومدى قابليتها للسير في الطريق بدون خطر⁽⁷⁾ من خلال مراقبة مجموعة من العناصر الضرورية كالكبح، القيادة، الرؤية، الإضاءة، الإشارة بالإضافة إلى اتصال المركبة بالأرض....الخ⁽⁸⁾.

3- الطريق:

هو عبارة عن مسلك عمومي مفتوح لحركة مرور السيارات،⁽⁹⁾ وهو من الأسباب الرئيسية لحوادث المرور بعد العنصر البشري والمركبة، حيث يسهم الطريق في الجزائر بأكثر من 1000 حادث مرور سنوياً،⁽¹⁰⁾ وذلك نتيجة عدم توافره على مجموعة من الموصفات الفنية، أبرزها ما يلي:

أ- غياب إشارات المرور التي تعمل على توجيه السائقين وتحذيرهم ووقايتهم من حوادث المرور؛ فوفقاً لإحصائيات المركز الوطني للوقاية والأمن عبر الطرق نجد أن أكثر من 80 حادث مرور كان نتيجة الغياب التام لإشارات المرور.

ب- عدم مراعاة الدقة في تنفيذ الطبقة السطحية للطريق، الأمر الذي يجعله لا يحقق المعدلات المطلوبة لخشونة السطح، وبالتالي يصبح عامل احتكاك العجلات بالسطح غير مناسب للتحكم في توقف المركبة في الوقت والمكان الملائمين⁽¹¹⁾.

ج- الانحرافات والمنعطفات الشديدة على مستوى الطرق والتي لا يتم تجاؤها بنجاح في كثير من الأحيان من طرف السائقين قليلي الخبرة وأصحاب رخص السياقة الحديثة.

د- الوضعية المهترئة للطريق⁽¹²⁾ والتي تكون غالباً نتيجة عدم إحترام النسب اللازمة في المواد المستخدمة في عملية التعبيد، والتي تراعي الكثافة المرورية للطريق ونوعية المركبة وحمولتها⁽¹³⁾.

هذا كما يتأثر الطريق بالعوامل الطبيعية أو ما يصطلح، عليها بالعوامل الغير الفنية للطرق (الأمطار، الثلوج، الضباب)، والتي تؤدي إلى إعاقة السير الحسن والتحكم في المركبة، الأمر الذي من شأنه أن يتسبب في العديد من حوادث المرور، خاصة بالنسبة للسائقين قليلي الخبرة وأصحاب رخص السياقة الحديثة.

ثانيا- الفساد:

بالرغم من صعوبة إعطاء تعريف جامع ومانع لمصطلح الفساد، وذلك بالنظر لتعدد المظاهر والأشكال التي يظهر فيها، وظهور صور جديدة له باستمرار، هذا بالإضافة إلى تباين المعايير المجتمعية التي تستخدم في فرز ما هو فاسد من الممارسات والسلوكيات وما هو مقبول⁽¹⁴⁾. غير أن أغلب الفقه إتفقوا على أن الفساد هو إلا "إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص"⁽¹⁵⁾. وبالتالي ينتج الفساد بصفة عامة نتيجة إخلال الموظف بواجباته الوظيفية وأخلاقيات مهنته، من أجل تحقيق مكاسب شخصية، سواء كانت مادية أو شخصية.

1- أنواع الفساد:

في حقيقة الأمر تتعدد وتتوزع أنواع وأشكال الفساد كما تتنوع المعايير في تقسيمها، فهناك من يقسمها من حيث الحجم (الفساد الكبير والفساد الصغير) وهناك من يقسمها وفق معيار الرأي العام (الفساد الأسود، الأبيض، الرمادي)، وهناك من يقسمها على حسب المجال الذي تظهر فيه، وهو ما سنعتمده في هذه الورقة البحثية.

أ- الفساد الإداري: هو ظاهرة عالمية تتضمن استغلال الوظيفة العامة والمصادر العامة لتحقيق منافع شخصية أو جماعية بشكل مناف للشرع والأنظمة الرسمية، سواء أكان هذا الاستغلال بدافع شخصي من الموظف نفسه، أو نتيجة للضغوط التي

يمارسها عليه الأفراد والمؤسسات من داخل أو خارج الجهاز الحكومي، وسواء كان هذا السلوك تم بشكل فردي أم بشكل جماعي⁽¹⁶⁾. هذا وتعد الرشوة والوساطة والتزوير من أهم مظاهر الفساد الإداري.

ب- الفساد الأخلاقي: ويتضمن في الانحرافات الأخلاقية وسلوك الفرد وتصرفاته غير المنضبطة بدين أو تقاليد أو عرف اجتماعي مقبول⁽¹⁷⁾. أو هو ذلك الفساد الذي يؤدي بالمرء إلى الانحطاط في سلوكياته بصورة تجعله لا يحكم عقله الذي ميزه الله به عن غيره من المخلوقات، فيستلم لنزواته ورغباته، فينحط بذلك إلى أقل الدرجات والمراتب، وينتج عن ذلك انتشار الرذيلة والفاحشة، والسلوكات المخالفة للأداب⁽¹⁸⁾. بالتالي يتضمن الفساد الأخلاقي تبني منظومة أخلاقية من قبل بعض أفراد المجتمع غير المنظومة الأخلاقية للمجتمع الذي يعيشون فيه، مما يؤدي بهم إلى انتهاك بعض القواعد القانونية التي تنظم سلوك الأفراد أي كانت طبيعتها.

ج- الفساد المالي: يتمثل الفساد المالي في مجمل الانحرافات المالية، ومخالفات القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها، ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية⁽¹⁹⁾. ومن أبرز الأمثلة عن ظاهرة الفساد المالي قيام الموظف بزيادة نسبة معينة في الضرائب غير تلك المنصوص عليها في القانون من أجل تحقيق مكاسب مالية.

2- أسباب الفساد:

يمكن أرجاع أسباب انتشار الفساد في مختلف دول العالم إلى مجموعة من الأسباب أبرزها مايلي:

أ- غياب الوازع الديني والأخلاقي: إن التخلي والبعد عن مختلف القيم والمبادئ الأخلاقية الحميدة كالنزاهة والأمانة والصدق، والانصياع في مقابل ذلك للرغبات الشخصية للإنسان (الموظف)، من أهم الأسباب التي ساهمت في تغليب المصلحة الخاصة على المصلحة العامة، وانتاج وانتشار مختلف مظاهر الفساد.

ب- الأسباب الاقتصادية: يعتبر الفقر والبطالة الناتج في كثير من الأحيان عن عدم التوزيع العادل للثروة ونهب المال العام، بالإضافة إلى تدني مستوى رواتب الموظفين مقابل ارتفاع مستوى المعيشة، من أهم الأسباب التي أدت إلى تخلي الأفراد عن الإلتزام

بالقواعد الأخلاقية والقانونية، واللجوء إلى طرق غير قانونية وغير أخلاقية، والتي تعكس مختلف مظاهر الفساد، من أجل تحسين وضعيتهم الاقتصادية والاجتماعية، والتي تعتبر بنظرهم السبيل الأوحى والأفضل لذلك.

ج- الأسباب السياسية: لقد ساهم عزوف السلطة على وضع سياسة محكمة تمنع وتعاقب بموجبها على كل الأفعال ذات الصلة بالفساد، في انتشار وتجذر الفساد داخل مختلف الإدارات. هذا ويظهر عزوف السلطة السياسية جليا من خلال عزوفها عن إعطاء الأجهزة المختصة في مكافحة الفساد في الدولة، الاستقلال المالي والوظيفي، وجميع الاختصاصات والصلاحيات التي تمكنها من أداء مهمها على أكمل وجه، هذا ناهيك عن عزوفها عن إيجاد آليات تسهم في تفعيل مبادئ الحكم الرشيد، هذا الأخير الذي اثبت الواقع العملي في العديد من الدول دوره في مكافحة الفساد.

د- الأسباب القانونية: إن وجود منظومة قانونية تتصف بكثرة الثغرات والتناقضات والغموض وعدم الفعالية في مكافحة جرائم الفساد، ساهم في إيجاد بيئة خصبة تسمح بانتاج وانتشار مختلف مظاهر الفساد.

3- آثار الفساد:

يرتب عن الفساد جملة من الآثار سلبية التي تمس مختلف المجالات والتي نوردها باختصار في مايلي:

أ- الآثار القانونية للفساد: يؤثر الفساد على أهم مبدأ مكرس في دولة القانون، ألا وهو مبدأ سيادة القانون، حيث يصبح القانون المعمول به في الدولة لا جدوى منه من الناحية الواقعية، نظرا للخرقات والتجاوزات المتكررة والمستمرة له، من طرف الأشخاص المسؤولين عن تنفيذه وتطبيقه، سيما التي تطأ نصوصه ذات الطابع العقابي، هذا كما يؤدي الفساد إلى ظهور تشريعات جديدة لا تحقق الردع الكافي وتساعد الفاسدين على الهروب من العقاب، وذلك نتيجة لكثرة ما بها من ثغرات قانونية⁽²⁰⁾.

ب- آثار الفساد في المجال السياسي: يؤدي الفساد في المجال السياسي إلى تغييب وقتل إرادة الشعب في المشاركة في الحياة السياسية، الأمر الذي يفقد السلطة السياسية في الدولة شرعيتها ومصداقيتها، ويؤدي إلى إضعاف المناخ الديمقراطي في

الدولة، ومنع قيام حكم رشيد فيها، هذا كما يسمح الفساد من جهة أخرى ب بروز نظام دكتاتوري، يستند في البقاء في السلطة على شراء الولاءات السياسية، الأمر الذي يؤدي هو الآخر إلى إضعاف الأحزاب السياسية وإفقادها قوتها.

ج- الآثار الاقتصادية للفساد: يؤدي الفساد إلى ضياع المال العام، نتيجة كثرة الإختلاسات التي تطأه، والإعفاءات الجبائية التي تتم بصفة غير قانونية. هذا كما يؤدي الفساد إلى الفشل في جذب الاستثمارات الخارجية، وهروب رؤوس الأموال المحلية، ذلك أن الفساد يتعارض مع وجود بيئة تنافسية حرة، والتي تشكل شرطا أساسيا لجذب الاستثمارات المحلية والخارجية على حد سواء⁽²¹⁾.

د- الآثار الاجتماعية للفساد: يؤدي الفساد إلى القضاء على القيم الأخلاقية داخل المجتمع كالصدق والأمانة والنزاهة، ونشر التصرفات الغير الأخلاقية الغربية عن دين وعادات المجتمع كالسرقة والقتل؛ هذا كما يسهم الفساد في خلق مجتمع طبقي يتكون من طبقة برجوازية جمعت أموالها من تصرفاتها الغير الشرعية، وطبقت فقيرة تعاني الفقر والحرمان ومستغلة من الطبقة البرجوازية، الشيء الذي يولد لديها روح الانتقام والإجرام.

المحور الثاني: دور الفساد في تفاقم حوادث المرور

يعتبر الفساد من الأسباب الغير المباشرة التي ساهمت في تفاقم حوادث المرور في الجزائر وغيرها من دول العالم، وذلك نتيجة تأثيره السلبي على المنظومة المرورية للدول، وهو ما سنحاول تبيانه من خلال هذا المحور.

أولا- دور الفساد الأخلاقي في تفاقم حوادث المرور:

شهد المجتمع الجزائري في الأونة الأخيرة انتشار العديد من المظاهر الغير الأخلاقية الغربية عن عادات وتقاليد ودين الدولة، أبرزها وأكثرها انتشارا وذات العلاقة بحوادث المرور، إستهلاك المنوعات وتجاهل الثقافة المرورية .

1- إستهلاك المنوعات:

يعتبر إستهلاك المنوعات كالخمر والمخدرات من المحرمات التي حرمها الإسلام على الانسان، وذلك لتأثيرها السلبي على صحته وأخلاقه، التي حرص الإسلام على الرقي بها إلى الدرجات العليا. ومن الآيات الدالة على ذلك قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

أَمُّوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالنَّاصِبُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَبِيُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾ وقوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ (23) وقوله تعالى ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ﴾ (24).

الملاحظ أن كل آية ورد فيها تحريم الخمر إقتربت بتأثيرها السلبي على صحة الإنسان وأخلاقه، والتي تظهر جليتا خاصة في قوله تعالى ﴿...حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ...﴾ و﴿...وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا...﴾. وهو ما أثبتته وأكدت الدراسات العلمية الحديثة. حيث أكدت هذه الأخيرة على أن تناول الخمر وغيره من الممنوعات يؤدي إلى عدم القدرة على التحكم في التوازن والتصرفات، وظهور حركات لا إرادية عند الانسان كالرعشة في اليدين والترنح واللامبالاة، بالإضافة إلى عدم الشعور بالمسؤولية تجاه أي شيء، هذا ناهيك عن عدم وضوح الرؤية، وإحتمال فقدان الوعي. هذا الأمر الذي من شأنه أن يؤدي بالإنسان المدمن على الممنوعات إلى ارتكاب الكثير من الأخطاء التي تعرض حياته للخطر. ومن ضمن الأخطار التي يمكن أن يتعرض لها الانسان المدمن على الممنوعات حوادث المرور، التي تكون نتيجة عن عدم قدرة السائق على التحكم في المركبة وإدارة عناصر الطريق، الأمر الذي يؤدي به إلى ارتكاب العديد من الأخطاء التي تنتهي به بارتكاب حادث مرور. حيث ووفقا لاحصائيات المركز الوطني للأمن والوقاية عبر الطرقات، نجد أن عدد حوادث المرور في الجزائر والناجمة عن حالة السكر تقدر بأكثر من 600 حادث مرور سنويا. هذا وتجدر الإشارة هنا إلى أن المشرع الجزائري اعتبر حالة السكر في الأمر 03-09 المتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها، هي الحالة التي تبلغ فيها نسبة الكحول في الدم 0.20 في الألف ملل، والتي يتم تحدها من خلال مقياس الكحول (25) أو مقياس الإيتيل (26)، أو جهاز تحليل اللعاب الذي يسمح بالكشف عن وجود مخدرات أو مهلوسات عن طريق تحليل اللعاب.

2- تجاهل الثقافة المرورية:

تعرف الثقافة المرورية بأنها "مجموعة القيم والعادات والسلوكيات الخاصة بقواعد السلامة المرورية، والتي يكتسبها الفرد من خلال عملية تربوية وتعليمية. وتتمثل هذه



القيم في وضع حزام الأمان، التقيد بقواعد السير على الطرق، عدم تجاوز السرعة المحددة، عدم القيام بالتجاوزات والمناورات الخطيرة، بالإضافة إلى احترام إشارات المرور... الخ⁽²⁷⁾. أو هي "عادات وتقاليد وأعراف المجتمع التي تنظم كيفية السير في الطرق وكيفية التعامل مع عناصر الطريق، سائقين كنا أو مشاة"⁽²⁸⁾.

إذن الثقافة المرورية لا تغدو إلا أن تكون مجموعة السلوكيات التي يتعين على الأفراد (السائقين، المشاة) القيام بها أو الإمتناع عن القيام بها، أثناء استعمال الطريق من أجل تحقيق السلامة المرورية. وبالتالي تعتبر الثقافة المرورية عاملا مهما في الوقاية والحد من حوادث المرور، حيث كلما زاد إلتزام الأفراد بالثقافة المرورية كلما قلّت حوادث المرور، والعكس صحيح، أي كلما زاد تجاهل الأفراد للثقافة المرورية كلما زادت حوادث المرور، وهو ما تشهدّه الجزائر حليا، حيث أثبت الواقع العملي في الجزائر أن عدد هائل من الأفراد سائقين ومشاة لا يولون أية أهمية أو اعتبار للثقافة المرورية، رغم أن أغلب قواعدها مجسدة في نصوص قانونية منشورة في الجريدة الرسمية. وهو ما أكدته إحصائيات المركز الوطني للوقاية والأمن عبر الطرق، حيث أكدت هذه الأخيرة أن تجاهل الأفراد للثقافة المرورية يتسبب في أزيد من 40000 حادث مرور سنويا، وذلك بتصدر السرعة المفرطة المرتبة الأولى بـ10956 حادث مرور، وتاليها التجاوزات الخطيرة بـ3696 حادث، والمناورات الخطيرة بـ1962 حادث، بالإضافة إلى عدم إلتزام إشارات المرور بـ1580 حادث مرور، وإستعمال الهاتف النقال بـ100 حادث.

ثانيا- دور الفساد الإداري في تفاقم حوادث المرور:

تعتبر الرشوة والتزوير من أهم مظاهر الفساد الإداري التي عرفت انتشارا كبيرا داخل المنظومة المرورية، والتي ساهمت بدورها في تفاقم أزمة حوادث المرور في الجزائر وفي العديد من دول العالم.

1- الرشوة:

بالرجوع إلى المادة 25 من الأمر 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، نجد أن المشرع الجزائري عرف الرشوة في صورتها الإيجابية بأنها "كل من وعد موظفا عموميا بمزية غير مستحقة أو عرضها عليه أو منحه إياها، بشكل مباشر أو غير

مباشر، سواء كان ذلك لصالح الموظف نفسه أو لصالح شخص أو كيان آخر، لكي يقوم بأداء عمل أو الإمتناع عن أداء عمل من واجباته". هذا كما اعتبر الرشوة في صورتها السلبية أنها "كل موظف عمومي طلب أو قبل، بشكل مباشر أو غير مباشر، مزية غير مستحقة، سواء لنفسه أو لصالح شخص آخر لكي يقوم بأداء عمل أو الإمتناع عن أداء عمل من واجباته". وبالتالي الرشوة سواء كانت إيجابية أو سلبية لا تغدو إلا أن تكون المقابل الذي يتلقاه الموظف من الغير لقاء القيام بعمل، أو الامتناع عن القيام بعمل من صميم واجباته الوظيفية، وذلك بغية الحصول على حق أو تغييب حق. والرشوة بصورتها الإيجابية والسلبية ساهمت كثيرا في تفاقم أزمة حوادث المرور، وذلك من خلال الرشاوى التي يطلبها أو يقبلها أعوان شرطة المرور والدرك الوطني من المخالفين لقانون المرور لقاء عدم توقيع العقوبات والغرامات المالية عليهم، هذا الأمر الذي ساهم في غرس روح الإتكال واللامبالاة وعدم المسؤولية لدى هؤلاء المخالفين، ودفع بهم إلى عدم احترام القانون وإرتكاب تجاوزات خطيرة في كل مرة، هذه الأخيرة التي كانت تنتهي في أغلب الأحيان بإرتكاب حوادث مرور مميتة. وبالتالي كلما زاد عدد أعوان شرطة المرور والدرك المرشحين زاد عدد حوادث المرور. هذا ولا يقتصر الطلب والقبول للرشوة على أعوان شرطة المرور والدرك الوطني، بل إمتد أيضا إلى مدراء ومدربي مدارس السياقة، حيث يلجأ هؤلاء إلى طلب أو قبول رشاوى من المترشحين مقابل تمكينهم من تسهيلات معينة كالنجاح في الإمتحانات النظرية والتطبيقية، أو عدم حضور الدروس النظرية... الخ. هذا كما يعتمد البعض الآخر من المدراء والمدرسين ترسيب المترشحين للضغط عليهم لدفع الرشوة. غير أنه وفي النهاية لا تكون الرشوة ساهمت في حصول المترشح على رخصة السياقة بأسرع وقت بقدر ما تكون أثرت على حقه في الحياة والصحة نتيجة حادث مرور تعرض له بسبب عدم تمكنه من الإطار المعرفي والفني للسياقة.

2- التزوير:

يعرف التزوير بأنه تحسين الشيء ووضعه بخلاف صفته، فهو تمويه بالباطل بما يوهم بأنه حق.⁽²⁹⁾ وبالتالي يتضمن التزوير وضع معلومات غير صحيحة على وثيقة رسمية أو عرفية مما يؤدي إلى تغييب الحقيقة وهضم حقوق الناس، أو الحصول على

حق لم يكن ليحصل عليه المزور قبل قيامه بالتزوير. هذا وتعتبر ظاهرة التزوير من بين العوامل الكثيرة التي ساهمت في تفاقم أزمة حوادث المرور في العديد من دول العالم. حيث يبرز دور هذه الظاهرة في تفاقم حوادث المرور جلياً وعلى سبيل المثال لا الحصر من خلال محاضر المراقبة التقنية، حيث يقوم بعض المراقبين التقنيين بتزوير محاضر المراقبة التقنية لمركبات غير قابلة للسير وتحريرها على أساس أن وضعيتها مقبولة وقابلة للسير، وذلك عن طريق التدخل على أجهزة المراقبة، هذا الأمر الذي يسمح من جهة أخرى لمركبة تعاني أعطاب تقنية بالسير في الطريق وإرتكاب العديد من حوادث المرور. وتبعاً لذلك أكد المركز الوطني للأمن والوقاية عبر الطرق أن حوادث المرور الناتجة عن عدم كفاءة العناصر الخاضعة للمراقبة التقنية قد بلغت حوالي 700 حادث مرور سنوياً، وهو ما يدل عن حالة الفساد المنتشرة في وكالات المراقبة التقنية للمركبات، والذي أكدته من جهته مدير المؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية للسيارات "عبد الله لغريب"، حيث صرح هذا الأخير بأن عدد كبير من وكالات مراقبة السيارات تقوم بمنح تسهيلات لأصحاب المركبات وعدم احترام القانون، وهو ما أدى إلى السحب النهائي للاعتماد لـ 10 وكالات وسحب مؤقت لـ 33 وكالة وتوجيه إنذار لـ 87 وكالة.

ثالثاً- دور الفساد المالي في تفاقم حوادث المرور:

سأهم الفساد المالي المنتشر في وكالات مراقبة السيارات (التريح) وفي مجال الصفقات العمومية المتعلقة بانجاز الطرق العمومية في تفاقم حوادث المرور الناتجة عن المركبة والطرق. وهو ما سنحاول تبيانه من خلال ما يلي:

1- الفساد في الصفقات العمومية:

تعتبر صفقات الأشغال العمومية وعلى وجه الخصوص الصفقات المتعلقة بانجاز الطرق العمومية من أكثر الصفقات التي تكثر فيها ممارسة مختلف مظاهر الفساد المالي، حيث يقوم بعض الموظفين الفاسدون المسؤولون على إبرام هذه الصفقات بمخالفة قواعد ومبادئ وإجراءات إبرام صفقات العمومية، وذلك أما من أجل منحها لأشخاص تربطهم بهم علاقة قرابة أو صداقة أو منفعة، حتى ولو لم تتوفر فيهم الشروط والإمكانات المنصوص عليها في دفتر الشروط والتي تتطلبها صفقة انجاز

مشروع الطريق العمومي؛ أو من أجل الحصول على نسبة معينة من المبلغ الكلي للصفقة، دون الاهتمام بنوعية الخدمة المؤداة ونوعية المواد المستعملة والكمية والنسبة الواجب توافرها في كل مادة من المواد التي تدخل في انجاز الطريق العام. هذا الأمر الذي يؤثر على نوعية الطرق العمومية، ويؤدي إلى إهترائها في وقت قصير، ويجعلها من جهة أخرى مسرحاً للعديد من حوادث المرور. وتبعاً لذلك أكد المركز الوطني للأمن والوقاية عبر الطرق أن عدد حوادث المرور الناتجة عن الوضعية المهترئة للطريق تقدر بحوالي 700 حادث مرور سنوياً. هذا ولعل أبرز مثال يمكن أن يثار في مجال الفساد المالي في صفقات العمومية المتعلقة بانجاز الطرق في الجزائر صفقة طريق السيارة "شرق غرب"، هذا الأخير الذي يعتبر أهم انجاز عرفته الجزائر في مجال النقل بقيمة مالية قدرها 18 مليار دولار، وهو الأمر الذي حير من جهة أخرى أكبر مكاتب الدراسات في العالم، حيث أكدت هذه الأخيرة على استحالة أن تتعدى تكلفة هذا الطريق 8 مليار دولار، هذا كما أكدت هذه المكاتب من جهة أخرى عدم صلاحية التربة المقترحة لانجاز مثل هذا الطريق نظراً لإمكانية حصول انزلاقات في التربة في أي لحظة، غير أن السلطات الجزائرية قامت بتشديد هذا الطريق متجاهلة رأي الخبراء، وهو ما أدى إلى وقوع العديد من الكوارث نتيجة انزلاقات التربة، والتي كان آخرها حادثه انزلاق التربة على مستوى الطريق الوطني الرابط بين زلدة وبن عكنون، الأمر الذي تسبب في تشكيل حفرة عملاقة على مستوى هذا الطريق، والتي أدت إلى سقوط 5 سيارات، والتسبب في العديد من حوادث المرور والتي راح ضحيتها 4 أشخاص واصابة 11 آخرين باصابات متفاوتة.

2- التريخ:

يعد هو الآخر من أسوء صور إستغلال الوظيفة، ويقصد به استغلال الوظيفة للحصول على ربح أو فائدة، وعادة ما يلجأ الموظف للقيام بمثل هذه الأفعال حتى لا يقع تحت طائلة النصوص المجرمة للرشوة⁽³⁰⁾. ومن بين أهم وأبرز الأمثلة عن ممارسة ظاهرة التريخ ودورها في تفاقم حوادث المرور، قيام المراقب التقني للسيارات بشراء وبيع مركبات تعاني من أعطاب ميكانيكية أو تقنية أو غير قابلة للسير بأسعار تضمن له تحقيق أرباح معتبرة، وذلك بعد قيامه بتحرير محضر المراقبة التقنية، الذي يقر بموجبه

بسلامة المركبات وقابليتها للسير. هذا الأمر الذي يؤدي في نهاية المطاف إلى التسبب في العديد من حوادث المرور .

والجدير بالذكر أن المشرع الجزائري قد حرص على منع مثل هذه التصرفات على المراقب التقني، وذلك بموجب الفقرة الثانية من المادة الثالثة من القرار المتضمن دفتر الأعباء النموذجي، الذي يحدد شروط وكيفيات انشاء وكالة المراقبة التقنية للسيارات وإستغلالها⁽³¹⁾ بنصها " يجب أن لا تأوي المنشآت المعدة للمراقبة التقنية للسيات أي نشاط تصليح أو تجارة في السيارات أو أي نشاط تجاري آخر". وقد حرص المشرع الجزائري على منع مثل هذه التصرفات على المراقب التقني حفاظا منه على مصداقية المراقبة التقنية، ودورها في الوقاية من حوادث المرور. ذلك أن ممارسة المراقب التقني لأي نشاط تجاري بجانب مهنته قد لا يلزمه الموضوعية التامة في محاضره، الشيء الذي يفقدها قيمتها ومصداقيتها، ويتسبب من جهة أخرى في العديد من حوادث المرور.

هذا وبالرغم من منع المشرع الجزائري المراقب التقني للمركبات من إستغلال وظيفته في تحقيق أرباح مالية، نجد أن مدير المؤسسة الوطنية للمراقبة التقنية السيد عبد الله غريب" قد أكد في العديد من المرات على تفشي ظاهرة التبرع داخل وكالات مراقبة السيارات، الأمر الذي أدى إلى إصداره للعديد من أوامر الغلق والاندازات.

خاتمة:

بناء على ما تقدم توصلنا إلى إثبات دور الفساد في تفاقم حوادث المرور، وذلك من خلال إسهامه في غرس وتنمية روح اللامسؤولية واللامبالاة في أفراد المجتمع، الأمر الذي يؤدي بهم إلى عدم إحترام قانون المرور، وإرتكاب العديد من التجاوزات خطيرة التي تؤدي بهم في نهاية المطاف إلى إرتكاب العديد من حوادث المرور.

هذا كما توصلنا من خلال هذه الورقة البحثية إلى جملة من النتائج أبرزها ما يلي:
1- ليست كل الحوادث التي تتدخل فيها مركبة حوادث مرور، فهناك من الحوادث ما لا يعتبر من قبيل حوادث المرور كحوادث سقوط الطائرات وغرق السفن.

- 2- يعتبر العنصر البشري والطريق والمركبة من الأسباب المباشرة لحوادث المرور، حيث تنتج هذه الأخيرة عن وجود خلل في أحد هذه الأسباب (السائق، المركبة، الطريق).
- 3- يتمركز العنصر البشري في المرتبة الأولى من بين الأسباب المتسببة في حوادث المرور.
- 4- يجب أن تتوفر في السائق مجموعة من الصفات التي تعمل على تقليل احتمال تعرضه لحوادث المرور.
- 5- لا يقتصر ارتباط حوادث المرور على نوع واحد من أنواع الفساد، بل تشترك فيه فيها كل أنواع الفساد (الإداري، الأخلاقي، المالي).
- 6- يعتبر تناول الخمر والمخدرات من أكثر مظاهر الفساد الأخلاقي تأثيراً على القدرة الجسدية والعقلية للسائق، الأمر الذي يؤدي به إلى ارتكاب العديد من الأخطاء الفنية والمخالفات التي تزيد من احتمال تعرضه لحوادث المرور.
- 7- تساهم الرشوة كما سبق تبيانه في غرس روح الإتكال واللامبالاة واللامسؤولية لدى المترشحين والسائقين، الأمر الذي يؤدي بهم إلى ارتكاب العديد من المخالفات، التي قد تسفر عن ارتكاب العديد من حوادث المرور.
- 8- أدى الفساد المنتشر في صفوفات انجاز الطرق العمومية، إلى التأثير السلبي على نوعية الطرق من الناحية الفنية، الأمر الذي جعل منها مسرح للمئات من حوادث المرور.
- 9- إن رغبة المراقب التقني في الحصول على أرباح مالية من خلال وظيفته، أدت إلى إفقاد المراقبة التقنية للمركبات دورها وفعاليتها في الوقاية من حوادث المرور؛ بل وسأهمت في تفاقمها.

- التوصيات:

- 1- تعزيز الآليات القانونية لمكافحة الفساد بمختلف أنواعه، وتجسيدها على مستوى الواقع.
- 2- يجب أن نركز أولياء ومدارس وجامعات وسلطات على إصلاح أخلاق الشباب، وضبط سلوكياتهم من أجل حمايتهم من حوادث المرور.

- 3- ضرورة العمل على غرس ثقافة مرورية في كل فرد في المجتمع، والبحث على الالتزام بها مهما كانت الظروف.
- 4- فرض رقابة على مدارس السياقة لتحسين مستوى تكوين المترشحين، وإدراج دروس تحسيسية وتوعوية في التكوين.
- 5- القضاء على الرشوة داخل مدارس السياقة.

الهوامش والمراجع:

- (1)- انظر: مجاني الطلاب، دار المجاني شرمل، لبنان، بيروت، الطبعة الخامسة، 2005، ص186-187.
- (2)- ظهير الشريف رقم 1.16.106 المؤرخ في 18 يوليو، بتنفيذ القانون رقم 116.14، القاضي بتغيير وتتميم القانون 52.05، المتعلق بمدونة السير على الطرق، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.10.07، الصادر في 11 فبراير 2010، الصادر في 11 أغسطس 2016، جريد رسمية عدد 6490.
- (3)- شريل علام، محمد كسم وآخرون، السلامة المرورية في لبنان، تطوير قانون السير، الاستفادة من التجارب الدولية، مجموعة الياز، لبنان، دون طبعة، 2007، ص21.
- (4)- أحمد دريش، نور الدين مداني، أسباب حوادث المرور في الجزائر وطرق الوقاية منها، دراسة وصفية تحليلية، مجلة حوليات جامعة الجزائر 1، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة لونيبي علي، البليدة 2، العدد 30، الجزء الثاني، ص178.
- (5)- الأمر 09-03، المتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها، المؤرخ في 22 يوليو 2009، الصادر في 29 يوليو 2009، جريدة رسمية عدد 45، (المعدل والمتمم للقانون 01-14، المؤرخ في 19 أوت 2001، الصادر في 19 أوت 2001، المعدل والمتمم بالقانون 17-05 المؤرخ في 16 فيفري 2017، الصادر في 22 فيفري 2017).
- (6)- انظر www.cnpsr.org.dz.
- (7)- مرسوم تنفيذي رقم 03-223، المتعلق بتنظيم المراقبة التقنية للسيارات وكيفيات ممارستها، المؤرخ في 10 جوان 2003، الصادر في 15 جوان 2003، جريدة رسمية عدد 14.
- (8)- المادة 40 من نفس المرسوم التنفيذي.
- (9)- المادة 2 من الأمر 09-03، المتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها، السالف الذكر.
- (10)- إحصائيات المركز الوطني للوقاية والأمن عبر الطرق من خلال، www.cnpsr.org.dz. تاريخ الزيارة 2017/12/09 على الساعة 20:13.

- (11)- شريل علام، محمد كسم وآخرون، المرجع السابق، ص 26.
- (12)- تجدر الإشارة أن الوضعية السيئة للطريق ليست هي السبب الوحيد في حوادث المرور، بل حتى الطرق الجيدة قد تتسبب في حوادث المرور والمثال على ذلك الطريق السريع والطريق السيار، حيث تحتاج مثل هذه الطرق إلى القيادة بسرعة كبيرة تتعدى 100 كلم/سا، الأمر الذي قد يؤدي في أي لحظة إلى انقلاب المركبة.
- (13)- شريل علام، محمد كسم وآخرون، المرجع السابق، ص 26.
- (14)- محمد علي إبراهيم الخصبة، الفساد المالي والإداري وسبل مكافحته، ورقة بحثية مقدمة في الملتقى العربي الثالث بعنوان "آليات حماية المال العام والحد من الفساد الإداري"، المنعقد في المملكة المغربية، الرباط، ماي 2008، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2009، ص 140.
- (15)- محمد خالد المهاني، آليات حماية المال العام والحد من الفساد الإداري، ورقة عمل مقدمة في الملتقى العربي الثالث "آليات حماية المال العام والحد من الفساد الإداري"، المرجع السابق ص 25.
- (16)- فارس بن علوش بن بادي السبيعي، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية، أطروحة دكتوراه، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، 2010، ص 60.
- (17)- عمار قدوري، دور المراجع في عملية الكشف عن الغش كوسيلة للحد من الفساد المالي، ورقة بحثية مقدمة في ورشة عمل "الرقابة المالية والإدارية ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري"، والمنعقدة باسطنبول، تركيا، يونيو 2015، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، القاهرة، 2016، ص 131.
- (18)- عبد العالي حاحة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة دكتوراه، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر ص 28.
- (19)- هاشم الشمري، اثار الفتلي، الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، الطبعة الأولى، 2011، ص 23.
- (20)- حاحة عبد العالي، المرجع السابق، ص 106.
- (21)- محمد خالد المهاني، المرجع السابق، ص 34.
- (22)- سورة المائدة، الآية 90.
- (23)- سورة النساء، الآية 43.
- (24)- سورة البقرة، الآية 219.
- (25)- جهاز محمول يسمح بالتحقق الفوري من وجود الكحول في جسم الشخص من خلال الهواء المستخرج.
- (26)- جهاز يسمح بالقياس الفوري والدقيق لنسبة الكحول بتحليل الهواء المستخرج.

(27)- لامية بويدي، دور بعض مؤسسات التنشئة الاجتماعية في إكساب الثقافة المرورية للأطفال المتدرسين، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة حمة لخضر، الوادي، العدد 10، مارس 2015، ص123.

(28)- عبد النور أرزقي، دور الثقافة المرورية في الحد من حوادث المرور، المجلة الجزائرية للتربية والصحة النفسية، جامعة الجزائر 2، العدد 5، ص48.

(29)- محمد علي إبراهيم الخصبة، المرجع السابق، ص 149.

(30)- المرجع نفسه، ص147.

(31)- قرار يحدد دفتر الأعباء النموذجي، المتضمن شروط وكيفيات إنشاء وكالة المراقبة التقنية للسيارات واستغلالها، المؤرخ في 15 جوان 2004، الصادر في 20 أفريل 2005، جريدة رسمية عدد28.